

الثقات لابن حبان

ثم استشار عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لي أرضا بخيبر لم أصب مالا قط هو أنفوس عندي منه فما تأمرني قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها فحبس عمر أصلها وتصدق بها لا تباع ولا توهب ولا تورث في الفقراء والغرباء وما بقي أنفق في سبيل الله وابن السبيل لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف وأن يعطي طريفا عنه غير متمول فيه ثم إن بكر بن عبد مناة بن كنانة خرجت على خزاعة وهم على ماء لهم بأسف مكة فقاتلوا فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قال للمسلمين كأنكم بأبي سفيان قد قدم لتجديد العهد بيننا وكان بديل بن ورقاء